

القصور التشريعي في الجزائر ورهانات الجودة التشريعية

LÉGISLATIVE SHORTCOMINGS IN ALGERIA AND THE CHALLENGES OF LÉGISLATIVE QUALITY

كرازدي إسماعيل *¹، بوهنتالة عبد القادر²¹ جامعة باتنة 1 (الجزائر)، abdelkaderbouhantala@mail.com² جامعة باتنة 1 (الجزائر) smail.krazdi@yahoo.com

تاريخ النشر 2026/10/27

تاريخ القبول 2026/05/31

تاريخ الاستلام 2026/03/14

ملخص:

القصور ظاهرة متأصلة بالتشريع يجعل النصوص القانونية غير قادرة على استيعاب التطورات الحاصلة ويولد آثارا سلبية تطل المخاطبين بالقاعدة القانونية من الأفراد والمؤسسات ويعرقل تنفيذ القانون على نحو سليم، ويتجلى في عدة صور كغياب النصوص المنظمة كليا، أو ضعف الصياغة القانونية، أو عدم ملائمة الأحكام القانونية للتحويلات الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية المتسارعة.

وفي السياق الجزائري، تتجلى مظاهر القصور التشريعي في عدة جوانب، كالنقص والخطأ والتكرار، وضعف التنسيق بين النصوص القانونية، مما أثر بشكل مباشر على الأمن القانوني، واستقرار الاجتهاد القضائي، وفعالية المنظومة العدلية بوجه عام، الأمر الذي يفرض ضرورة إعادة النظر في آليات صناعة التشريع، واعتماد مقاربات جديدة لضمان جودته وفعاليته ومواءمته لمتطلبات الواقع المتجدد.

كلمات مفتاحية: التشريع، القصور، الجودة التشريعية، التضخم التشريعي، الحوكمة

Abstract:

Legislative Deficiency is a phenomenon inherent in the legislative process, rendering legal texts incapable of accommodating ongoing developments. It generates negative repercussions that affect the subjects of the legal rule—be they individuals or institutions—and hampers the proper implementation of the law.

This Shortcoming manifests in several forms, such as the complete absence of regulatory texts, weak legal drafting, or the inadequacy of legal provisions to address rapid social, economic, and technological transformations.

In the Algerian context, the manifestations of legislative Shortcoming are apparent in several aspects, including shortage, error, and repetition, as well as poor coordination among legal texts. This has directly impacted legal security, the stability of judicial precedent, and the overall effectiveness of the justice system.

* المؤلف المرسل

This situation necessitates the re-evaluation of legislative drafting mechanisms and the adoption of new approaches to ensure its quality, effectiveness, and alignment with the requirements of the evolving reality.

Keywords: Legislative; The shortcomings; Legislative quality; Inflation; Governance.

مقدمة:

إن التشريع، بوصفه الأداة الأساسية لتنظيم العلاقات الاجتماعية، وضمان الحقوق والحريات، وتوجيه السياسات العامة، لا يمكن أن يخلو من القصور والنقص سواء من حيث غياب النصوص أو قصور محتواها وتباينها مع متطلبات الواقع وتحولاته أو ضعف الصياغة والتناسق، فالسلطة التشريعية تضع القوانين، لكنها تعجز عن سن تشريعات متكاملة وشاملة، نظرا لما يعتري العمل البشري من نقص وحدود.

في الجزائر يحتل موضوع القصور التشريعي مجالا واسعا من الاهتمام والتحليل لما له من أثر على كفاءة المنظومة القانونية، وخاصة على أداء الممارسين القضائيين من المحامين والقضاة الذين باتوا يتعاملون مع تعديلات متكررة ونصوص تشريعية مشحونة بالغموض والتباين أثرت سلبا على السير الحسن للعدالة. وقد افرز هذا التحدي الحاجة الملحة إلى مساءلة آليات صناعة التشريع وسبل تعزيز جودته كمدخل رئيسي لإصلاح المنظومة القانونية وتحقيق الأمن القانوني ومعالجة القصور التشريعي.

يهدف هذا المقال إلى بحث إشكالية القصور التشريعي في المنظومة القانونية الجزائرية، من خلال تحليل أبعاده ومظاهره وآثاره واستجلاء رهانات تحسين جودة النصوص القانونية، وذلك بتحليل نماذج واقعية واقتراح آليات وإصلاحات من شأنها تعزيز فعالية التشريع وشفافيته.

وتتجلى أهمية الموضوع في تتبع القصور في التشريع الجزائري وتحديد مسبباته وابعاده على جميع المستويات ثم البحث عن سبل الحد من تفاقمه وتوغله في اوصال المنظومة القانونية وتفعيل الآليات الكفيلة بإعادة النص القاصر إلى مستوى طموحات واضعه في ظل تكريس مبادئ الجودة والحكمة.

سيتم الاعتماد في دراسة الموضوع على منهج تحليل المضمون وذلك بتحليل مضمون النصوص القانونية المختلفة ودراستها إضافة إلى الاعتماد على المقاربة النسقية سعيا لفهم التعقيدات التي تطل النص القانوني من خلال التركيز على العلاقات القائمة بين النصوص القانونية.

في ضوء ما سبق يطرح هذا الموضوع الإشكالية التالية:

ما هي الآليات والوسائل الكفيلة بمعالجة القصور التشريعي في الجزائر وبناء منظومة تشريعية فعالة ذات جودة قادرة على مواكبة التحولات الوطنية والدولية؟

وقد تم تقسيم الدراسة الى ثلاث مباحث:

-المبحث الأول: مفهوم القصور التشريعي وتمييزه عن المفاهيم الأخرى

-المبحث الثاني: مظاهر القصور التشريعي في الجزائر

-المبحث الثالث: رهانات الجودة التشريعية

المبحث الأول: مفهوم القصور التشريعي وتمييزه عن باقي المفاهيم

يهدف المشرع من خلال سنه للقوانين إلى تنظيم المجتمع وحماية أفراده، إلا أنه مهما بذل من حرص ودقة يبقى قاصرا عن الإحاطة بكل الحوادث والمستجدات بسبب التطور المستمر للمجتمع مما يجعل من المتعذر الإحاطة بكل عناصر الظاهرة أو إستباق جميع الأفعال التي تستدعي تدخلا تشريعيا.

المطلب الأول: مفهوم القصور التشريعي:

نستعرض مفهوم القصور التشريعي لغة واصطلاحا وكذا تمييزه عن المفاهيم الأخرى مع تبيان انواعه.

الفرع الأول: تعريف القصور لغة واصطلاحا

القصور لغة يعني قصر، يقصر، قصورا، أي قصر عن الأمر قصورا عجز وكف عنه، قصر الشيء نقص أو رخص، وقصرت عن الشيء قصورا عجزت عنه ولم أبلغه، والتقصير في الأمر التواني فيه¹.

ويشير المعنى اللغوي إلى معنى دقيق وهو يتمحور حول العجز عن بلوغ الشيء أو إدراكه تمام الإدراك، في إشارة الى المحدودية والنقصان.

بينما من الناحية الاصطلاحية فإنه ونظرا لحداثة فكرة القصور التشريعي لم يتفق الفقه على تحديد معناه ومضمونه، وانما تعددت هذه التعريفات:

¹- مجمع اللغة العربية بجمهورية مصر العربية، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق، مصر، 2004، ص، 738.

فهناك من يعرفه بأنه عدم ملائمة النصوص التشريعية للحياة الاجتماعية والسياسية السائدة في المجتمع وقت تطبيق تلك النصوص، وعدم تضمن النص التشريعي لما تقوم الحاجة إليه من أحكام تفصيلية أو جزئية في ظل تغيرات جوهرية¹.

بينما يعرفه البعض الآخر بأنه يعنى نقص القواعد القانونية أو غموضها أو تعارضها أو عدم تناسبها مع متطلبات التطور في الحياة العامة، فقد يوجد النص التشريعي واضحا وجليا ولا يتعارض مع أي نص قانوني آخر، إلا أنه لم يعد ملائما في التطبيق بعد مرور فترة من الزمن².

وهناك من يعتبره حالة معروضة على قاضي لا يجد نصا قانونيا مكتوبا للتأكد وكذلك تم تعريفه بأنه إغفال واضح في النص يؤدي الى عدم استقامة الحكم بدونه وعرف كذلك بأنه عدم احتواء التشريع على حكم للنزاع المعروض أمام القاضي.

وبناء عليه فإن القصور التشريعي يقع نتيجة عدم وجود القاعدة القانونية اللازمة كلية، أو لاحتواء القانون على قواعد متناقضة، أو لعدم وضوح القاعدة القانونية، أو لعدم توافقها مع أنماط الحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية السائدة في المجتمع.

فالقصور التشريعي يتحقق في حالة: عدم وجود القاعدة القانونية كلية أو احتواء القانون على قواعد متناقضة أو عدم وضوح القاعدة القانونية.

الفرع الثاني: أنواع القصور التشريعي

يتخذ القصور التشريعي نوعين أساسيين:

- **القصور الحقيقي:** ويعنى عدم وجود القاعدة القانونية التي تعالج المسألة المطروحة على القاضي³. ويتخذ صورتين هما:

أ. **القصور التشريعي الحقيقي لفقدان النص:** ويتحقق عند عدم عثور القاضي على حكم في نصوص التشريع يتناول النزاع المعروض أمامه بين الخصوم. ففي هذه الحالة ينطلق القاضي الانطلاق من أي نقطة في استدلاله استجابة لما تستدعيه الحاجة إلى انشاء قاعدة قانونية كاملة وإلا يستحيل عليه إصدار الحكم المطالب به في الدعوى، وبناءا عليه يلاحظ أن اختصاصات القاضي تتسع بشكل

¹ محمد نجم محسن، دور القاضي الدستوري في إصلاح القصور التشريعي، في المجلة القانونية، العدد 09 المجلد 39، القاهرة، ماي 2021، ص 18

² هشام أحمد الفراجي، الرقابة على الإغفال التشريعي دراسة مقارنة، في المجلة القانونية، العدد 03، المجلد 21، أوت 2024، القاهرة، ص 1285

³ هشام أحمد الفراجي، مرجع سبق ذكره، ص 1286

لافت في هذه الصورة، إذ تصل إلى حد إنشاء القواعد القانونية وذلك لعدم قدرته على الامتناع عن إصدار الحكم في الدعوى التي يختص بالفصل فيها وإلا عد منكرا للعدالة¹

ب. **القصور التشريعي الحقيقي للنقص في النص:** ويتحقق بعدم تضمن القواعد القانونية للأحكام التفصيلية أو الجزئية التي تتطلبها دقة وسلامة التطبيق ، كأن يقتصر النص على تحديد الإجراءات التي يتعين اتخاذها بصدد واقعة معينة تحديدا منقوصا أو خاليا من تنظيم النتائج التي تترتب عليها. وهذا ما يوجب على القضاء معالجة النقص الذي يعتري النص القانوني بغية إصدار الحكم الواجب في النزاع المعروض امامه.

وتأسيسا على ما تقدم فإن القصور التشريعي بنوعيه المذكورين ينصب على مضمون وجوهر القاعدة القانونية (مادتها الأولية)، فيترك الواقعة من دون نص قانوني يحكمها، أو يحيلها لحكم ناقص يتوجب اكماله من المشرع والقضاء².

- **القصور المزيف:** ويعني أن القاعدة القانونية التي تعالج المسألة المطروحة على القاضي غير عادلة أو غير منسجمة مع الظروف الاجتماعية والسياسية السائدة³، في هذه الحالة يضطر القاضي إلى محاولة إيجاد حلول ملائمة للتطور الذي طرأ على المجتمع فضلا عن انتقاده للقاعدة القانونية التي تحكم المسألة المعروضة عليه عندما يجدها قاصرة عن بلوغ الغاية التي تستهدف تحقيقها، مما يؤدي به إلى تجاهلها وإحلال أخرى محلها تكون من صنعه.

المطلب الثاني: تمييز مفهوم القصور التشريعي عن باقي المفاهيم

تعد مسألة التمييز بين مفهوم القصور التشريعي وباقي المفاهيم المشابهة مسألة بالغة الدقة والتعقيد وذلك نظرا إلى تقارب هذه المفاهيم وتداخلها.

الفرع الأول: تمييز القصور التشريعي عن الاغفال التشريعي

هناك من يرى بأن القصور والإغفال التشريعيين يتقاربان من بعضهما البعض إلى الحد الذي يمكن معه القول بأن الإغفال التشريعي ما هو إلا نوع من القصور التشريعي، فالاثان يتفقان معا في حتمية وقوع كل منهما، إذ مهما حاول المشرع أن يدقق الصياغة التشريعية أو يتنبأ باحتمالات وأحوال تطبيق النص التشريعي فلن يستطع تجنب وقوع الإغفال والقصور التشريعي، بالنظر إلى الطبيعة البشرية للمشرع الوضعي، والتي يعتريها النقص وعدم الكمال.

¹ ورود محمد جابر، سجي محمد الفاضلي، القصور التشريعي في أحكام قانون إنضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم 14 لسنة 1991 المعدل، مركز

المحمود لتوزيع الكتب القانونية، القاهرة، 2025، ص76

² نفس المرجع السابق، نفس الصفحة

³ هشام احمد الفراجي، مرجع سبق ذكره، ص 1286

كما يتفقان أيضا في إمكانية تدخل المشرع لمعالجة كل منهما، فكما يتدخل المشرع لمعالجة القصور التشريعي بإنشاء النص التشريعي أو بتعديلته أو إلغائه واستحداث نص جديد فإنه أيضا يتدخل لإضافة القاعدة القانونية المنتقصة من النص التشريعي لمطابقته لأحكام الدستور، أو التدخل لتنظيم المسألة التشريعية التي يلزمه الدستور بتنظيمها¹.

بينما أوجه الاختلاف بين القصور التشريعي والإغفال التشريعي فهي كثيرة فالقصور التشريعي القائم على عدم وجود النصوص التشريعية أو عدم كفايتها يختلف عن الإغفال التشريعي الذي يقع نتيجة عدم تنظيم بعض جوانب المسألة التشريعية بالمخالفة لأحكام الدستور. وتبعاً لذلك فإن قاضي الموضوع يلتزم بمعالجة القصور التشريعي عن طريق ابتداع الحلول المناسبة للفصل في النزاع المعروض عليه، ولا يمكنه الامتناع عن الفصل في الدعوى المنظورة أمامه وإلا عد مرتكباً لجريمة إنكار العدالة، بينما في حالة الإغفال التشريعي يمكن للقاضي الدستوري غض الطرف عن الإغفال الواقع بالنص المطعون عليه، والامتناع عن معالجة هذه الإغفال، والقضاء بعدم دستورية النص كلية، ومع ذلك فلا يمكن أن ينسب إليه ارتكاب جريمة إنكار العدالة الدستورية.

فمعيار التفرقة بين الفكرتين هو أن القصور التشريعي يتعلق بسلوك إيجابي من المشرع يجسد في قانون ملموس ينظم مسألة معينة، ولكن بصورة منقوصة بينما الإغفال التشريعي فيتعلق بسلوك سلبي، كذلك يتجسد التمييز بينهما في نوعية الأحكام الصادرة عن القاضي الدستوري، فالأحكام الصادرة عن القاضي الدستوري فيما يخص القصور التشريعي يطلق عليها الأحكام المضيفة، وهي الأحكام التي لجأت إليها المحاكم الدستورية لمعالجة القصور التشريعي، أما الإغفال التشريعي فيعالجه القاضي الدستوري عن طريق الأحكام الإيعازية وذلك لأن المشرع قد تخلى كلياً عن ممارسة اختصاصه التشريعي².

الفرع الثاني: تمييز القصور التشريعي عن الخطأ التشريعي

المقارنة بين القصور التشريعي والمفاهيم الأخرى القريبة منه تنطلق من فكرة أن اللغة هي الفيصل في التمييز بين المفاهيم لأن اختلاف المفهوم اللغوي يفضي بالضرورة لاختلاف المفهوم الاصطلاحي.

الخطأ التشريعي قد يكون خطأ مادياً بسبب عدم الدقة في طباعة النصوص أو لكثرة التعديلات التي ترد على مشروع القانون وعدم تعديلها بشكل مناسب ويكون تداركه من خلال إصدار بيان تصحيحي يتم نشره في الجريدة الرسمية وقد يكون خطأ قانونياً

¹ هشام أحمد الفراجي، مرجع سبق ذكره، ص 1287

² سناء طعمة مهدي، الإغفال التشريعي ودور القاضي الدستوري في الرقابة عليه دراسة مقارنة، في مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، العدد 2، مجلد 23، العراق،

بسبب صياغة النصوص القانونية بشكل غير مقصود (الغلط) حيث يعطي حكماً لحالة معينة غير مقصودة بيد أن دلالة النص تشير إلى إعطاء هذا الحكم مما يستدعي تعديله من خلال تعديل القانون ذاته¹.

يتشابه مفهوم القصور التشريعي مع مفهوم الخطأ التشريعي في أن كليهما يعزى إلى خلل غير مقصود يطرأ على النص القانوني بفعل المشرع نفسه، سواء كان ذلك بزيادة لفظ أو نقصانه مما يؤدي إلى انصراف الحكم القانوني عن غايته الأصلية ليشمل حالات مغايرة لتلك المقصودة بذاتها.

بينما يختلف القصور التشريعي عن الخطأ التشريعي في كون هذا الأخير له موضوعين هما مادي وقانوني ، أما القصور التشريعي فيتخذ اشكالا أكثر تعقيدا كالفراغ والغموض والتعارض وكذلك العيوب في الصياغة التشريعية². و يترتب عما سلف اختلاف في أسلوب المعالجة، فالخطأ المادي غالبا ما يصحح بتعديل بسيط من خلال إعادة نشره في الجريدة الرسمية دون المساس بجوهر الحكم، في حين أن القصور التشريعي يقتضي تعديل القانون نفسه، كما أن الخطأ التشريعي ينحصر في نص قانوني محدد بينما يمتد القصور التشريعي ليشمل أكثر من نص تشريعي.

الفرع الثالث: تمييز القصور التشريعي عن النقص التشريعي

يعرف النقص التشريعي بأنه إغفال لفظ في النص القانوني بحيث لا يستقيم الحكم بدونه³. ومصطلح النقص التشريعي يقترب كثيرا من مصطلح القصور التشريعي لدرجة أن هناك من يعتبرهما مفهوماً واحداً ولا وجود لأية اختلافات بينهما.

ينشأ النقص التشريعي بسبب إعتبارات فنية أو أخرى عملية، فالأولى تخص المشرع كونه يضع المسائل والقواعد الأساسية ويترك التفاصيل والجزئيات للأشخاص والاجتهاد القضائي، أما الثانية فتتصل بعجز الإرادة التشريعية عن استشراف ما يستجد من أمور المستقبل، وكذلك من أسباب النقص التشريعي القصور في اللغة أو التجاهل أو نسيان المشرع، مما يضطر المشرع إلى التفسير أو الإجتهد متى أمكن إعمال النص منطقياً . بينما القصور التشريعي ينصب على جوهر القاعدة القانونية ذاتها مخلفاً واقعة بلا نص قانوني يحكمها، أو يحيلها إلى حكم منقوص يقتضي استدراكاً تشريعياً أو قضائياً .

يتقاطع القصور التشريعي مع النقص التشريعي في كونهما يردان في النص القانوني وكلاهما يمثلان حالة من العجز الموضوعي عن تقديم حلول قانونية لحالة معينة مستجدة ، بينما يتباينان في عدة أوجه منها أن القصور التشريعي يلزم المشرع لتنظيم نص قانوني لحالة معروضة أمام القضاء لإصدار حكم فيها أما النقص التشريعي فيقوم عند غياب النص التشريعي حيث يغفل القانون عن تنظيم

¹ رائد خلف هاشم البهادلي، عثمان سليمان غيلان العبودي، **التشريع بين الصناعة والصياغة**، منشورات الحلبي الحقوقية، مصر، 2012، ص 66

² ندى عداي جريان، القصور التشريعي في مواجهة عقود الوالدين (دراسة تحليلية)، في **مجلة الجامعة العراقية**، العدد 67، الجزء 03، العراق، أبريل 2024.

أفريل 2024، ص، 159

³ رائد خلف هاشم البهادلي، عثمان سليمان غيلان العبودي، مرجع سبق ذكره، ص 66

المسألة من الأساس مما يستوجب إيجاد نص قانوني جديد، فالقصور التشريعي يرد في الحالات المعروضة والتي تفتقر للمعالجة القانونية أما النقص التشريعي يكون عندما لا يتناول القانون موضوعا معيناً من الأساس¹.

المبحث الثاني: مظاهر القصور التشريعي في الجزائر

في المنظومة التشريعية الجزائرية، يختلف الأمر بين القوانين ذات الطابع المدني والقوانين ذات الطابع الجزائي من حيث وتيرة التعديل والتغيير. فالقصور التشريعي يقاس بمدى لجوء المشرع للتعديلات القانونية وتغيير القوانين ويلاحظ أن التشريعات الجزائية تشهد وتيرة أعلى من التعديلات مقارنة بالتشريعات المدنية، وهذا يرجع بالدرجة الأولى إلى التطورات المتسارعة التي يعرفها المجال الإجرامي، والحاجة المستمرة إلى تدخل تشريعي سريع وفعال لمواجهة أشكال جديدة ومعقدة من الجريمة تفرضها التحولات التقنية والاجتماعية والاقتصادية المتلاحقة.

كثيرة هي العوامل والأسباب التي تجعل النصوص التشريعية في كثير من الأحيان غير قادرة على تحقيق الغاية المرجوة منها ومن أبرز هذه الأسباب ما يرتبط بالفلسفة والمنهجية التشريعية أو ما يرتبط بأزمة غياب الجودة والفعالية في صياغة القوانين، فضلا عن محدودية الملاءمة مع حاجات الواقع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي المتجدد وكل ما له صلة من حيث تجريم الأفعال، أو من حيث الإجراءات المتبعة، أو حتى من حيث تناسق النصوص مع المبادئ الدستورية والمواثيق الدولية.

المطلب الأول: القصور المرتبط بالصياغة التشريعية

إن القاعدة القانونية هي شكل وجوه في نفس الوقت، وأن الجوهر يمثل المحتوى الذي تمثله هذه القاعدة التي تظهر في وقائع الحياة العملية، وأن شكل تلك الواقعة بعد الصورة التي أعطاها القانون لهذا الجوهر كي يصلح أن يكون محلاً للتطبيق².

تعددت التعاريف في تحديد ماهية الصياغة القانونية ؛ فعرفها البعض بأنها مجموعة الأدوات الكفيلة بإخراج القاعدة القانونية إلى حيز الوجود بما يحقق الغاية التي يفصح عنها جوهرها، وفي سياق متصل، عُرِّفت بأنها عملية الإخراج الفعلي للقاعدة القانونية بما يكفل تحقيق الأهداف المرجوة من إقرارها، بينما انصرف رأي آخر إلى أن الصياغة القانونية هي العملية التي يتم من خلالها تحويل للقيم التي تشكل المادة الأولية للقانون الى قاعدة قانونية ومحددة وقابلة للتطبيق³.

¹- ندى عداي جريان، مرجع سبق ذكره، ص 160

²- ندى عداي جريان، مرجع سبق ذكره، ص 150

³- عليوة مصطفى فتح الباب، الوسيط في سن وصياغة وتفسير التشريعات: الكتاب الثاني صياغة وتفسير التشريعات، دار الكتب القانونية - دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر، 2012، ص 10.

وعلى هذا الأساس يقصد بالصياغة التشريعية عملة تهيئة القواعد القانونية وبنائها على هيئة مخصوصة وفقا لقواعد مضبوطة وذلك استجابة لحاجة تستدعي تنظيم سلوك الأفراد والجماعات والهيئات العامة تنظيما ملزما ، كما تشير أيضا إلى مجموعة الأدوات والوسائل التي يتم من خلالها إخراج القاعدة القانونية إلى الوجود العملي بما يحقق الغاية التي ينطوي عليها جوهرها، أو أنها العملية التي يتم من خلالها الإخراج الفعلي للقاعدة القانونية بما يحقق الهدف من إقرارها¹. ولا يمكن للقانون أن يستقيم أو يؤدي وظائفه على الوجه المطلوب ما لم يصغ صياغة دقيقة وموضوعية، إذ أن ما قد يتخلل الصياغة من نقائص وشوائب يؤدي إلى اختلالات في القانون ويفضي إلى المساس بالأمن القانوني.

فالصياغة التشريعية لها أهمية كبيرة في تكوين القاعدة القانونية، لأنها الصورة الواضحة لجوهرها وهي الوسيلة التي تحدد معناها وتضبط مضمونه، وفي الجزائر تعتري الصياغة التشريعية العديد من النقائص تتعلق باللغة والأسلوب والتركيب وغيرها وتتجلى في صور لخطأ والنقص والتزيد والغموض والتعارض والتكرار.

الفرع الأول: عدم الدقة والوضوح في لغة الصياغة وتعدد التعاريف

تقوم الصياغة على الدقة والوضوح، ويراد بالدقة استعمال الألفاظ حسب معناها الصحيح وفي موضوعها الصحيح، في حين يقصد بالوضوح أن تعبر الكلمات والعبارات بسهولة عن المقصود بحيث يتمكن القارئ من الوقوف على حقيقة المراد من النص دون عناء. فاللغة المفرطة في التعقيد تجعل النص القانوني مغلقا، كما أن اللغة غير الدقيقة تؤدي إلى جعل القانون مبهما ، ومن ثم ينبغي أن يكون للتشريع لغته الفنية الخاصة به تكون ألفاظها موزونة و محدودة المعنى، بحيث لا يتغير مدلول اللفظ الواحد بتغير سياقاته في النص القانوني ، فإذا عبر عن معنى بلفظ معين وجب أن لا يغيرها اللفظ إذا أريد التعبير عن هذا المعنى مرة أخرى، ولا يتعارض كون لغة التقنين غنية مع كونها بسيطة تنزل إلى مستوى فهم الجمهور².

فاستعمال المشرع لعبارات فضفاضة أو مرنة أو غامضة تفتح المجال لتأويلات متباينة وخاصة في مجال القانون الجنائي أين كشف التطبيق العملي عن اتساع نطاق التجريم عبر تعديلات متكررة، واستخدام مصطلحات فضفاضة مثل الأمن القومي والمصلحة العليا للدولة، مما قد يخل بالتوازن بين حماية النظام العام وصون الحريات الفردية. هذا إلى جانب عدم توظيف الأفكار بشكل لغوي سليم مما يجعلها تخرج عن المضمون أو المراد منها ، ويتجسد ذلك في صورة إغفال حرف أو كلمة أو أكثر في النص مما يفضي إلى احتلال في المعنى الوارد به وبالنتيجة سيؤدي إلى عدم اكتمال النص بالصورة التي ينبغي أن يكون عليها.

¹- رائد خلف هاشم البهادلي، عثمان سليمان غيلان العبودي، مرجع سبق ذكره، ص 39

²- ليث كمال نصرأوين، متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الإصلاح القانوني، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية. العدد 2، الجزء الأول، الكويت، ماي 2017، ص 415.

لقد اضطلع المجلس الدستوري الجزائري سابقا بدور محوري في تقويم الصياغة التشريعية، وذلك من خلال تصديده للكثير من الحالات التي تضمنت استعمال مصطلحات غامضة وفضفاضة؛ تأسيسا على قاعدة مفادها أن فهم النص مرتكز على فهم ألفاظه، ولا يغني فهم أغلب ألفاظه عن فهمه.

وفي هذا الإطار، عمل المجلس الدستوري على تنقيح وتصويب الألفاظ والعبارات التي قد تحدث غموضا في المعاني، كما تعامل أيضا مع الحالات التي يمكن أن تضافي فيها مقاصد مغايرة لما رآه المشرع، فضلا عن معالجته لحالات النقص في النصوص الناجمة عن إسقاط ألفاظ جوهرية. ومن أبرز الأمثلة عن ذلك ما ورد في الرأي رقم 02/17 المتعلق بالنظام الداخلي لمجلس الأمة؛ حيث نبه المجلس إلى خلل في صياغة الفقرة الثالثة من المادة 140، بسبب سقوط عبارة **على المجلس** في بداية الفقرة قبل عبارة "يعرض المكتب المسألة..."، معتبرا أن عدم إدراج هذه العبارة من شأنه أن يؤدي إلى إضفاء معنى مغاير للمقصود من مضمون النص¹.

ومن مظاهر القصور في الصياغة التشريعية تعدد وتداخل المفاهيم والتعاريف وقصورها لاسيما في القانون الجنائي، حيث يؤدي تضخم النصوص إلى المساس بتحديد مضمون المفاهيم، وإلى تداخل تكييف الأفعال الإجرامية، ففي نطاق نصوص القانون الجنائي غالبا ما يتم استعمال ذات المصطلح بتعريفات متميزة وفي بعض الأحيان متناقضة.

والمثال على ما سلف تعريف الجريمة الإرهابية في المادة 87 مكرر من قانون العقوبات الجزائري، إذ لم يضع المشرع تعريفا دقيقا للجريمة الإرهابية أو العملية الإرهابية، بينما في المقابل استخدم عبارة: كل فعل يستهدف أمن الدولة مما يثير لبسا مفاهيميا حول مقصود المشرع منها، ويخلق تداخلا مع الجرائم الماسة بأمن الدولة المنصوص عليها في المواد من 61 إلى 87 من قانون العقوبات². كما تم استخدام مفاهيم جديدة فضفاضة وغامضة من قبيل المصلحة الوطنية (نص المادة 96 من قانون العقوبات) و مفهوم نشر الاخبار الكاذبة (نص المادة 196 من قانون العقوبات).

كما يلاحظ خلط مفاهيمي بين الجرائم المرتبطة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات المنصوص عليها في القانون رقم 04-09 وبين جريمة التزوير الإلكتروني للمحركات والتي تقوم على هذه المعطيات، إذا أنه لم يتم وضع تعريف دقيق لنظام المعالجة الآلية للمعطيات ولم يتم تحديد عناصره عند تجريم الاعتداءات الواقعة عليه، ورغم محاولة تدارك هذا النقص بموجب القانون رقم 09/04 إلا أن التعريف ظل قاصرا عن تبيان مكونات النظام المعلوماتي. كما يعاب على المشرع عدم توحيد المصطلحات المرتبطة بنظم

¹ - بوزيد بن محمود، احترام الصياغة التشريعية في ضوء اجتهادات المجلس الدستوري الجزائري، في **دفاتر السياسة والقانون**، المجلد 12، العدد 02، الجزائر، 2020، ص 52

² - بن عودة حسكر مراد، محددات النص الجنائي وأثرها على تحقيق فكرة الأمن القومي، في **مجلة القانون العام الجزائري والمقارن**، العدد 2، المجلد السابع، 2021، الجزائر، ص 84

معالجة البيانات والمعطيات الالكترونية، إذ استعمل مصطلح نظام المعالجة الآلية للمعطيات، و مصطلح منظومة معلوماتية للدلالة على ذات المفهوم ، مما يفتح المجال للتأويل ويؤثر في الوحدة الاصطلاحية للنص القانوني ¹.

الفرع الثاني: التسرع في التشريع وغياب الموارد المنهجية

في الكثير من الحالات يتم سن وتغيير القوانين بإيقاع سريع استجابة لضغط ظرفي أو سياسي دون رؤية استراتيجية طويلة المدى ودون مراعاة استقرار الأوضاع القانونية للمخاطبين ومدى قابلية توقع القانون مما يؤدي في النهاية إلى نتائج وخيمة عند تطبيق ذلك القانون.

فقد يلجأ المشرع الى سن القانون إما:

- استجابة لاحتياجات ظرفية و واقعية ، دون أن يقدم حلولاً جذرية من شأنها إحداث تغيير فعلي للواقع ، فيقتصر هدفه على تغيير الصورة الذهنية لدى المخاطبين به في هذا الواقع. ويظهر ذلك في تجريم أفعال التمييز وخطابات الكراهية بموجب القانون رقم 20/05 الصادر في 28 ابريل 2020.

- أو تغليباً للمصلحة السياسية في صياغة بعض النصوص المهمة وذلك بفتح العديد من الورشات لسن التشريعات مما يؤثر سلباً في بنية هاته النصوص وأثرها الاجتماعي.

و في مقابل ظاهرة التسرع في إصدار بعض القوانين، تبرز إشكالية التأخر في إصدار المراسيم التطبيقية اللازمة لتنفيذها، خاصة عندما يُعلّق نفاذ القانون أو بعض أحكامه على صدور هذه النصوص التنظيمية. مما ينعكس سلباً على جودة التشريع وفعاليتها إذ يؤدي إلى عرقلة تطبيق التشريع في الواقع العملي .

فالتعديلات التي طالت قانون العقوبات سواء سنة 2020 او سنة 2024 تم إقرارها بصورة طارئة سواء خلال أزمة جائحة كورونا او بعدها، دون تقييم موقت أو استشراف للآثار المحتملة بهدف سد الثغرات التشريعية المرتبطة بالأشكال الجديدة للإجرام التي ظهرت خلال الجائحة وتم خلق جرائم فضفاضة بصياغات غامضة يمكن أن تمس بالحريات.

هذا التسرع التشريعي الغير مبرر بداعي التصدي الفوري للجريمة وحماية الأمن العام، كان على حساب الجودة التشريعية. فسرعة سن القوانين دون دراسات تقييم مسبقة أو مشاركة المجتمع القانوني تشكل مظاهر رئيسية للقصور التشريعي، لما يترتب على ذلك من نصوص فضفاضة قابلة لتأويلات متعددة وكم معتبر من التشريعات الغير متناسقة وتراكم متطلبات تعديل لاحقة استجابة للثغرات المكتشفة.

¹ - بن عودة حسكر مراد، مرجع سبق ذكره، ص 85

فالاستعجال في إعداد النصوص القانونية والتأثر بالاعتبارات السياسية من أبرز العوامل التي أضعفت جودة الصياغة التشريعية في الجزائر. فكثير من القوانين تم سنّها في آجال قصيرة استجابة لظروف ظرفية أو ضغوط آنية، سواء كانت ذات طبيعة اجتماعية أو سياسية أو حتى إعلامية، دون دراسة أو تحليل أو مراعاة للنتائج التطبيقية المحتملة، مما أدى إلى إصدار نصوص تفتقر إلى العمق المفاهيمي والاتساق الداخلي، سرعان ما تعدل أو تُلغى بعد فترة وجيزة.

الفرع الثالث: التضخم والتشتت التشريعي

تتجلى أبرز مظاهر العيوب والقصور على مستوى البناء الخارجي والشكلي للنصوص القانونية في التضخم والتشتت التشريعي وإن أكبر مثال على هذا ما تعرفه المادة الجنائية والعقارية في الجزائر من تنوع وتشتت للنصوص القانونية المؤطرة.

فمن حسن السياسة التشريعية أن يضمن المشرع لمجموعة القوانين التي يسنها قدرا معينا من الثبات النسبي، فلا يتناول أحكامها بالتعديل والتغيير إلا لضرورة ملحة، وهذا بعد مراعاته لمجموعة من المبادئ الهامة التي استقرت في الأذهان وأصبحت من الأصول الثابتة، فالتضخم التشريعي يمتد ليشمل الحالات التي يكون فيها حجم التشريع كبيرا بشكل غير مبرر أو كان يحوي على نصوص مكررة أو نصوص تتعارض مع نصوص أخرى أو وجود مجموعة من الاستثناءات التشريعية على القاعدة القانونية، بحيث تغطي على الأصل العام لهذه القاعدة أو تلك.

يعد التضخم التشريعي ظاهرة تشريعية متأصلة في القانون الجزائري وخاصة في المادة الجنائية والعقارية وذلك لعدة أسباب منها ما تتعلق بالتشريعات في حد ذاتها أو بسبب عدم مراعاة المشرع للصياغة الصحيحة التي يجب توافرها في إعداد النصوص، أو في غياب الكفاءة والنظرة الاستراتيجية في التكيف والتقدير.

فالتعديلات الكثيرة التي طالت قانون العقوبات الجزائري (أكثر من 32 تعديلا في أقل من ستين سنة) سواء بتغيير النصوص أو الغائها أو إخراجها من قانون العقوبات أدت إلى حدوث تضخم تشريعي أثر على السياسة الوقائية للدولة وبنفس الوتيرة سار قانون الإجراءات الجزائية (أكثر من 27 تعديل) والقوانين الخاصة وما تخللها من تكرار وتفصيل لا طائل منهما.

ويتجلى التضخم التشريعي في مجال القانون الجنائي أيضا من خلال ترسانة النصوص التنظيمية التي يتم اللجوء إليها عندما يكون النص التشريعي غامضا، بحيث لا تستطيع السلطة التشريعية الدخول في التفاصيل حول بعض المسائل التقنية كما هو الحال في جرائم البيئة مثلا أو في الجرائم الإلكترونية حيث تمنح السلطة التنفيذية صلاحية سن لوائح تتضمن تجريما¹، هذا إلى جانب ظهور

¹ - بن عودة حسكر مراد، مرجع سبق ذكره، ص 79

التفريعات في القانون الجنائي وذلك بانفراد كل فئة من المجتمع بقانون خاص بها مما يجعل النصوص مشتتة ومتفرقة بين العديد من النصوص الجزئية الثانوية، وهذا ما قد يمس فكرة تحقيق اليقين القانوني نتيجة صعوبة الوصول للنص الجزائري.

ومن علامات التضخم التشريعي العقاري في الجزائر كثرة التشريعات في مجالات المعاملات العقارية والتعمير والإفراط في المواد القانونية التي لا ضرورة لها، فنجد أن هناك عدة تشريعات مستقلة تخص العقار كان من المفروض أن تدمج في تشريع واحد أو تشريعين على الأكثر، فنجد أن القانون 04-11 المنظم لنشاط الترقية العقارية، وقانون التهيئة والتعمير 90-29، وقانون الأملاك الوطنية، والأمر 74-75 المتضمن تأسيس السجل العقاري، وقانون التوجيه العقاري 90-25، كان من المفروض أن يسنوا تحت عنوان واحد هو القانون العقاري، مع تخصيص باب لكل قانون¹.

كما ان الامر يمتد أيضا إلى كثرة المراسيم التنظيمية التي لا طائل منها والتي أصبحت تشكل استثناءات على القانون، وإلى وضع قوانين وتحميها نصوصا لا طائل منها مثل قانون الأملاك الوطنية الذي تضمن 142 مادة كان يمكن إختصارها في ثلث هذا العدد، ونفس الشيء بالنسبة للأمر 74-75 المتعلق بالمسح العقاري فلم يكن مختصرا وتضمن نصوصا لا ضرورة لها جاءت كتكرار للقواعد العام المكرسة في القانون وقد تناول قانون الترقية العقارية مسائل عديدة عالجها القانون المدني.

من جانب آخر يلاحظ أن المشرع كثيرا ما يلجأ إلى تقنية الإحالة وذلك بتحديد مفهوم معين في نص قانوني، ثم يقوم بالإحالة على نص آخر غير النص الأول لأجل إتمامه أو الإحالة على عقوبة في نص في حين نظم الفعل في نص آخر وخاصة في القوانين الخاصة التي تحيل لقانون العقوبات كقانون الصحة وقانون المنافسة والأسعار وقانون قمع الغش.

وبالتالي فإن لجوء المشرع إلى أعمال تقنية الإحالة يترتب عنه إهدار مبدأ الشرعية بحيث يتم تقسيم النص التشريعي إلى شطرين وهو ما يؤدي بالنتيجة إلى المساهمة في تضخم التشريع وتفكك أوصال القانون وانعدام الملائمة والتجانس وصعوبة التطبيق.

إن التضخم التشريعي يؤثر بصورة مباشرة على فهم القانون وتطبيقه، فينعكس سلبا على كفاءة هذه التشريعات وجاذبيتها في الاستقطاب ويجعل المواطن يسعى لتجاهلها والهروب من تطبيقها ويساهم في خلق حالة من النشاز القانوني، التي تتعارض فيها القوانين مما يؤدي إلى انتهاك مبدأ المساواة أمام القانون.

المطلب الثاني: القصور المتعلق بالمنهجية التشريعية

إن عملية سن القوانين في أي دولة لا تتم بمعزل عن سياقها التاريخي والسياسي والثقافي، حيث تستند إلى منظومة من المناهج والآليات التشريعية المستمدة من المرجعيات الوطنية التي تعكس القيم والمبادئ الراسخة للمجتمع. غير أن هذا الارتباط بالمرجعيات قد

¹ سرايش زكرياء، التضخم التشريعي والقانوني في التشريع العقاري الجزائري، في المجلة الأكاديمية للبحث العلمي، العدد 02 المجلد 12، 2021، الجزائر،

تكون له انعكاسات متباينة على المنظومة التشريعية، سواء من حيث أسسها ومناهج وضعها، أو من حيث فعاليتها في الواقع العملي وما تفرزه من نتائج على الصعيد الاجتماعي والمؤسسي.

في الجزائر تركز الفلسفة العامة للدولة في المجال التشريعي على ثوابت مرتبطة بالتاريخ والدين والواقع الاجتماعي، غير أن عددا من الترسبات رهنّت خطط التطوير والتغيير وحالت دون بلوغ فعالية تشريعية كاملة، من أبرزها استمرار الارتباط بالترجمة والاقتباس من القوانين الأجنبية، وعدم مسايرة التطورات العلمية والفكرية العالمية، فضلا عن أثر الاتفاقيات الدولية التي تمت المصادقة عليها وغياب الأثر المسبق.

الفرع الأول: اشكالية الترجمة الحرفية وغياب الخصوصية التشريعية

ترك المستعمر الفرنسي بعد خروجه من الجزائر إرثا قانونيا تم التمسك به مؤقتا تماشيا مع الظروف السائدة آنذاك ، غير أن ظواهر النقل والاقتباس والترجمة إستمرت كسلوكيات درج المشرع الجزائري على ممارستها ، وهو ما يظهر جليا في القانون المدني وقانون العقوبات وقانوني الإجراءات المدنية والإدارية، الأمر الذي إنعكس سلبا على التأسيس لهوية تشريعية وطنية تستمد أحكامها وقواعدها من القيم والمبادئ المتجذرة في المجتمع الجزائري.

جل القوانين الأساسية في الجزائر ولا سيما قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجزائية والقانون المدني تحمل في طياتها احكاما مستنسخة أو مترجمة عن القوانين المعمول بها في فرنسا ، الامر الذي افضى إلى زيادة حجم الهفوات والاقتباسات المعيبة والمبالغ فيها والتي تخالف محتوى وروح النص القانوني مما يؤدي في نهاية المطاف إلى اغتيال روح العدالة التي يسعى المشرع إلى تحقيقها .

فقد استلهم القانون المدني الجزائري لسنة 1975 بنيته ومصطلحاته الأساسية من القانون المدني الفرنسي، وهو ما انعكس على المصطلحات المتعلقة بال عقود والالتزامات وأثار خلافات في التفسير القضائي. كما احتفظ قانون الإجراءات الجزائية بنموذج إجرائي مطابق للنموذج الفرنسي خاصة مفاهيم التحقيق الابتدائي وغرفة الاتهام، التي واجهت صعوبة في التكيف مع واقع القضاء الجزائري. أما في المجال الاقتصادي، فقد عانت قوانين الاستثمار والتجارة من تأثير المفاهيم الفرنسية والترجمات المتباينة أحيانا، مما أدى إلى تضارب في تفسير الحقوق والواجبات بين المستثمرين والإدارة.

فعنصر عدم احترام أصالة النص التشريعي يندرج ضمن الأسباب الذاتية التي تساهم في تدني الجودة التشريعية، وذلك عند استنساخ القوانين الأجنبية دون الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات البيئة القانونية الجزائرية وكذلك اللجوء إلى تقنية الترجمة دون مراعاة الدقة.

الفرع الثاني: عدم مسايرة التطورات العلمية والفكرية العالمية

إن سن القوانين دون مواكبة التطورات العلمية والتقنية المستجدة في مختلف المجالات أو البطء في مواكبة تلك التطورات، يشكل أحد أبرز مظاهر القصور التشريعي. ذلك أن عددا من القوانين يرتبط ارتباطا وثيقا بالتحويلات الفكرية والعلمية التي يشهدها المحيط الدولي، الأمر الذي يستوجب بالضرورة متابعة هذه التحويلات ومسايرتها تشريعا من خلال مراجعة النصوص القانونية وتحسينها وتعديلها بما يضمن ملاءمتها للواقع المتغير، ويكفل انسجامها مع متطلبات التنمية الوطنية والتزامات الدولة الدولية.

في الجزائر تبرز هذه المسألة من خلال جانبين مهمين: الأول عدم مواكبة التطورات التكنولوجية والعلمية ومسايرتها تشريعا مع توفير الأجهزة والأنظمة والبرامج والتقنيات المناسبة والثاني عدم كفاية قواعد التشريع القائمة على الإحاطة بجميع عناصر الموضوع أو الاستجابة للفئات الموجهة خاصة في المجالات المتخصصة والتقنية والفنية كالطب وتكنولوجيات الاعلام والاتصال وتشريعات العمل.

ففي مجال قانون الجريمة الالكترونية ورغم اجتهاد المشرع الجزائري للتصدي لهذه الجريمة، إلا أنه لم يخصها بقانون قائم بذاته للتحكم فيها بصرامة، فعلى الرغم من النص عليها في قانون العقوبات والقانون 04/09 إلا أن ذلك لم يكن كافيا لأن الأمر يقتضي تفريد قانون خاص بها مع تدعيمه بالآليات الواقعية لتطبيقه مع ضرورة عرض القانون على المختصين والرأي العام.

فإصدار بعض القوانين كقانون مكافحة الجرائم المعلوماتية مثلا يقتضي مراعاة الأبعاد المستقبلية عند وضع نصوصه، لأن هذه الأنماط من الجرائم تتطور بشكل سريع مهما كانت درجة استيعاب النصوص لها، مع مراعاة خصوصية إجراءات مكافحة هذه الجرائم وما يحتاجه المختصين في هذا المجال من توفير أجهزة وأنظمة وبرامج وغيرها من التقنيات الحديثة التي لا بد من أن تتوافر من قبل الدولة، لتكون هذه الجهات مؤهلة للتصدي لها قبل فوات الأوان.

وبالنسبة لعدم كفاية قواعد التشريع القائمة فإن الأمثلة على ذلك كثيرة أهمها ما تعلق بالعلاقات الأسرية (عقوق الوالدين، الخيانة الزوجية) وكذا تشريعات العمل وعدم تطرق المشرع الجزائري للأحكام القانونية التي تنظم عملية التلقيح الصناعي، والتي أصبحت حقيقة حتمية لا يمكن تجاهلها وهذا مساهمة للتطورات الحاصلة على مستوى الطب ورغبة الأفراد وطموحاتهم.

ومن جانب آخر يسهم التطور التكنولوجي في تيسير الوصول إلى المعلومات ، ويتيح للجمهور الاطلاع على مشاريع القوانين خلال مرحلتها الأولى الدراسة والإعداد وتلقي ملاحظاتهم ومقترحاتهم بشأنها عند صياغتها، لاسيما من جانب الفئات المعنية مباشرة بمشروع القانون ، باعتبارهم الأكثر قدرة على تشخيص مشكلاتها وتحديد ما يلزمها من حلول قانونية مناسبة¹.

كل ما سلف يستدعي ضرورة تدارك المشرع الجزائري لهذا العجز والقصور في التشريعات القائمة، سواء بتحديث نصوصها وفقا للتطورات الحاصلة أو إصدار تشريعات أخرى تشمل الميادين التي لم يتعرض لها في المجالات العلمية المختلفة، واضعا في الحسبان

¹ خالد جمال احمد حسن، ماهية الصياغة ومقومات جودتها ، في مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة الخامسة، الكويت، 2017، ص 172

التوفيق بين متطلبات تقدم العلوم والقيم الراسخة في المجتمع الجزائري مع ضرورة عرض القانون على المختصين والراي العام لمناقشته واثراءه.

الفرع الثالث: أثر الاتفاقيات الدولية على البنية القانونية الوطنية

لقد انخرطت الجزائر في آليات العولمة التشريعية بإنفاذ محتوى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ضمن النصوص التشريعية الداخلية لها عن طريق ما يعرف بالمواءمة التشريعية، فالاتفاقيات الدولية التي تبرمها الجزائر ويصادق عليها رئيس الجمهورية تسمو على القانون الداخلي ومن هذا المنطلق يتعين ملاءمة التشريعات الداخلية مع هذه الاتفاقيات الدولية.

وتتجلى أهم مظاهر العولمة التشريعية في التشريعات الجزائرية بوضوح في الدستور الجزائري وفي قانون العقوبات وفي قانون الأسرة، فتبني الدستور الجزائري مبدأ سمو المعاهدات الدولية على القانون الداخلي وأعطى لها الأولوية في التطبيق مما يقيد السلطة التشريعية للدولة، ويفرض عليها تعديل القوانين الداخلية أو سن قوانين جديدة تجسد الالتزامات الدولية التي تفرضها المعاهدات.

ففي المجال الجنائي انضمت الجزائر إلى العديد من الاتفاقيات الدولية التي استحدثت مفاهيم جديدة في مجال التجريم والعقاب، وفرضت القيام بتعديلات على قانون العقوبات بما يتماشى مع نصوص هذه الاتفاقيات والمعاهدات الدولية؛ وذلك باستحداث جرائم جديدة أو عقوبات جديدة، وكذلك الحال في مجال الإجراءات الجزائية ومجال التعاون الدولي القضائي والقانوني.

وقد تم استحداث نصوص جديدة في قانون العقوبات التزاما بما تفرضه الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر ، ومن ذلك تجسيد المسؤولية الجنائية للأشخاص المعنوية عملا بتوصيات المادة الخامسة من الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب والمادة العاشرة من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة عبر الوطنية. كما تم تكييف قانون تجريم تبييض الأموال وفقا لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، إلى جانب المادة السادسة من اتفاقية الأمم المتحدة ذات الصلة .

كما إلترمت الجزائر بسن تشريعات داخلية لمواءمة التزاماتها الدولية الناشئ عن المعاهدات التي انضمت إليها كالقانون رقم: 05-01 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهم، التزاما ببنود الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، والقانون رقم: 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته التزاما باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

وشهد قانون الإجراءات الجزائية أيضا عدة تعديلات لاسيما تلك الرامية إلى تكريس مبدأ قرينة البراءة الذي تنص عليه المواثيق والعهود الدولية التي صادقت عليها الجزائر، وفي مقدمتها الميثاق العالمي لحقوق الإنسان.

بينما في قانون الاسرة انضمت الجزائر لاتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة أو اتفاقية سيداو مما أدى إلى تعديل قانون الأسرة الجزائري تكريسا لمبدأ سمو المعاهدات على القانون الداخلي وأولويتها في التطبيق بعد التصديق عليها وتم تبعا لذلك

تعديل النصوص القانونية المتعلقة بركن الولي والشاهدين والصدّاق، وتكريس مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، وإعطاء المرأة الحرية الكاملة في إبرام عقد الزواج.

فالجزائر أصبحت حريتها في ممارسة سيادتها القانونية مقيدة بفعل الالتزامات والمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي انخرطت فيها وتعهدت بتنفيذها. مما أدى ذلك إلى التسرع في وضع القوانين وعدم مراعاة تناسقها وانسجامها وكذا مدى مواءمتها للخصوصيات السياسية والثقافية الوطنية خاصة أن تلك النصوص المفعلة في القانون الداخلي برمتها تم استئلاها من النصوص الأمية والدولية في المبني والمعنى.

الفرع الرابع: غياب الأثر المسبق للتشريع

يعرف تقييم الأثر التشريعي أو الأثر المسبق للتشريع ، بأنه أداة لتحليل وقياس الآثار المترتبة عن التشريعات الجديدة والمعدلة على المجتمع، وذلك من خلال قياس الفوائد المرجوة والتكاليف والآثار المتوقعة لهذه التشريعات بناء على أولويات المجتمع لضمان اختيار أكثر الخيارات التشريعية كفاءة وفعالية¹.

إن الهدف من هذه الآلية هو قياس أثر النصوص التشريعية عبر القيام بدراسات للآثار المصاحبة قبل وبعد تطبيقها لمعرفة مدى مطابقتها للواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي الذي يعيشه المجتمع. فهو أداة لقياس وتحليل آثار تشريع جديد أو معدل على المجتمع، بحيث تقوم الحكومة أو البرلمان بتحديد الأثر المراد قياسه إستنادا إلى أولويات المجتمع، وقد يتم ذلك باستشارات المتخصصين واستطلاعات الرأي العام للمواطنين، أو من خلال التعرف على التأثيرات المحتملة من أصحاب المصالح المخاطبين بأحكام التشريع وفي الأخير يتخذ البرلمان القرار ويحدد الشكل النهائي للتشريع.

تقوم منهجية قياس أثر التشريعات على مجموعة من المرتكزات الأساسية، من أهمها:

- طرح التساؤلات الضرورية لتحديد مدى الحاجة إلى التدخل التشريعي.
- جمع المعلومات والبيانات من مصادرها الأصلية.
- اتباع خطوات واضحة قائمة على منهجية علمية منظمة.
- تبادل المعلومات بين الجهة المكلفة بإعداد وثيقة قياس الأثر التشريعي والفاعلين الرئيسيين وأصحاب المصالح، إلى جانب الفئات المتوقعة تأثرها بالتشريع¹

¹ - سليمة فيلاي ، دور دراسات تقييم الأثر على فعاليات التشريع وحدوى المشاريع في الجزائر، في مجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية، الجزائر، العدد 03،

ويعد غياب الدراسات المسبقة لتقييم الأثر التشريعي من أبرز مظاهر القصور في المنظومة القانونية الجزائرية، حيث يتم غالبا إصدار القوانين دون إجراء تقييم معمق لآثارها الاقتصادية والاجتماعية المحتملة. ويلاحظ أن المشرع الجزائري لم ينص على إلزامية إرفاق مشاريع واقتراحات القوانين بدراسات للأثر، وهو ما شكل عائقا حقيقيا أمام تحقيق متطلبات الأمن القانوني، وأثر سلبا على جودة القواعد القانونية وفعاليتها. وقد ترتب على هذا النقص ازدياد الكم التشريعي بشكل ملحوظ، وارتفاع معدلات التضخم التشريعي، بما يعكس غياب رؤية استشرافية تضمن انسجام النصوص مع حاجات المجتمع وتطوره.

والملاحظ أن الجزائر ما تزال متأخرة في اعتماد منهجية تقييم الأثر التشريعي مقارنة ببعض الدول العربية كالمغرب والسعودية ومصر، في حين قطعت فرنسا باعتبارها المرجعية الأصلية لهذا النظام خطوات مهمة في التقليل من عدد التشريعات والعمل على ضمان جودتها ووضوحها وتناسقها، وجعل ذلك من أولويات القانون التنظيمي 2009-403؛ وبموجب ذلك أصبحت دراسات الأثر تتطلب تحليلا دقيقا لمختلف الخيارات المتاحة أمام الجهة صاحبة النص التشريعي، سواء بالمضي في صياغته أو العدول عنه، بحيث تصبح عملية سن تشريعات جديدة أو تعديل أخرى قديمة بمثابة الحل الأخير الذي يمكن اللجوء إليه².

تنص الفقرة الثانية من المادة 8 من القانون التنظيمي 2009-403 على ضرورة أن تتضمن دراسة الأثر عرضا واضحا لتقييم مختلف الآثار الاقتصادية والمالية والاجتماعية والبيئية المترتبة عن النص المقترح كما يجب أن تتناول تقدير التكلفة المالية والربح التي قد تترتب على تطبيق النص التشريعي بالنسبة إلى الإدارات العمومية وكذلك الأشخاص الطبيعيين والمعنويين بعد دخوله حيز التنفيذ، مع تبيان الطريقة التي تم على أساسها إجراء مختلف هذه الحسابات³.

المبحث الثالث: رهانات الجودة التشريعية في الجزائر

القصور التشريعي أمر لا يمكن تجاوزه ولكن يمكن التحكم فيه والعملية التشريعية في الجزائر بكل ما تتضمنه من اختلالات وقصور تسير في منحى إيجابي تصاعدي من خلال السياسة التشريعية المعتمدة ولكن ذلك لا يغني عن اتخاذ العديد من الإصلاحات.

المطلب الأول: إصلاح العمل التشريعي

¹ - كريم سيد عبد الرزاق، منهجية قياس أثر التشريعات: بين الممارسات والخبرات الدولية ومتطلبات التطبيق في الدول العربية، في المجلة العلمية لكلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية، المجلد 3، جامعة الإسكندرية، 2018، ص 50

² - جمال الكواكي، دراسة الأثر التوقعي للتشريع بالمغرب في ضوء التجربة الفرنسية، في دفاتر برلمانية، جامعة فاس، المجلد 2 العدد 2، 2023، ص 105

³ - جمال الكواكي، مرجع سبق ذكره، ص 105

من المهم أن تراعي المؤسسة التشريعية القواعد والمعايير التي تهدف للوصول إلى تشريعات متقنة وفاعلة وهذا يتطلب وجود إرادة إصلاح حقيقية لتحقيق ذلك، ولا يعد ذلك واجبا للصائغ وإنما من واجبات المؤسسة التشريعية التي يجب أن تمارسه. بمنظور تنظيمي من خلال إخضاع المؤسسة التشريعية لاستراتيجيات وسياسات ومناهج عمل مخططة تهدف إلى تحقيق الجودة والفاعلية والإلتقان مع إقتصاد في الوقت والجهد وكلف التشريع وأعباءه.

فلا تكفي لاعتبار القانون جيد أن يكون متقن الصياغة الفنية وإنما تهدف إلى إيجاد تشريع واقعي وفعال وعادل من خلال تخطيط العملية التشريعية، ولعل من أهم مظاهر تحقيق الإصلاح التشريعي العمل على تحسين الصياغة القانونية وتفعيل الأجهزة الرسمية في مجال الرقابة.

الفرع الأول: تحسين الصياغة التشريعية وترقيتها

ان صياغة القاعدة القانونية لا تعني مجرد وضع النصوص وسنها، بل يجب ان تكون بطريقة محددة وواضحة، والبعد قدر الإمكان عن الثغرات القانونية وضرورة تحقيق التوازن بين مقتضيات تحقيق الاستقرار والعدالة، فصياغة القاعدة القانونية لها مفهوم واسع يستوعب آليات الصياغة التشريعية الصحيحة وكيف تساهم في اخراج تلك القواعد إلى الوجود الخارجي¹.

الصياغة التشريعية الجيدة هي تلك التي تكون واضحة المعاني، مألوقة المصطلحات سليمة اللغة، محققة للأهداف التي سنت لأجلها، ومتفقة مع الأفكار والقيم السائدة في المجتمع، تتميز بالوضوح والتجرد وتنسجم بالمرونة وقادرة على مسايرة التحولات المجتمعية ولن يتأتى ذلك إلا بـ:

- حسن اختيار الصائغ التشريعي من بين كبار الخبراء القانونيين الأكفاء والأساتذة الجامعيين المتخصصين ممن يمتلكون المعرفة القانونية العلمية الواسعة واكتسبوا الكثير من الخبرة الطويلة².

- إسناد التدقيق اللغوي إلى مختصين في اللغة والقانون عبر إنشاء مؤسسة متخصصة على مستوى البرلمان تتولى هذه المهمة.

- ضبط تقنيات إعداد مشاريع النصوص التشريعية بإعداد دلائل صياغة ووضعها تحت تصرف الجهات المختصة تعرفها قواعد الصياغة ومراحل إعداد التشريع ومتطلباته .

- توفير المخصصات المالية الكافية للقائمين على الصياغة التشريعية، لضمان تأمين الكفاءات البشرية والموارد المالية اللازمة لإنجاز تشريعات بالجودة المطلوبة.

¹- جمال دريسي ، ترسيخ دعائم الامن القومي ، في المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، الجزائر، المجلد 59 ، العدد 2، ص 147

²- خالد جمال احمد حسن، مرجع سبق ذكره، ص 145

- الاهتمام بالأعمال التحضيرية وما تتضمنه من مذكرات إيضاحية وتفسيرية يُرجع إليها عند الإشكال، فهي تشكل تصورا أوليا قائما على دراسة جدوى التقنين، بالاستعانة بالخلاصات والاستنتاجات والاقتراحات التي تساعد على بلورة هذا التصور وتحديد جوانبه؛ كما تشرح الموضوع وتستعرض تطوره التاريخي والإشكالات التي يطرحها تمهيدا لمعالجتها، بما يسمح بتحديد تصور المشرع وقناعاته، إنتهاء بدراسة الابعاد الاقتصادية والقانونية والاجتماعية، والبيئية عند الاقتضاء.

- معالجة التضخم التشريعي من خلال حذف الأحكام الملغاة صراحة أو ضمنا ، والعمل على جمع التشريعات المتناثرة ضمن تقنين و¹أحد عندما تتعلق بموضوع أو فرع قانوني واحد.

- التعبير بأمانة عن المصطلحات السائدة في العرف التشريعي بالدولة.

- مراعاة انسجام الصياغة مع السياق القانوني و المصطلحات السائدة في باقي التشريعات الأخرى السارية المفعول، حفاظا على وحدة المصطلحات وتجنبنا لكل تداخل أو التباس، وهو ما عبر عنه المجلس الدستوري الجزائري سابقا في كثير من آرائه بضرورة التزام المشرع بالمصطلحات الدستورية المتداولة.

- تحري الدقة والوضوح في صياغة التشريعات من خلال استخدام الألفاظ بمعانيها الصحيحة ، وأن تعبر الكلمات والعبارات المستعملة عن المقصود منها بسهولة ويسر².

الفرع الثاني: تفعيل الأجهزة الرسمية في مجال الرقابة وتحسين جودة التشريع

إن تفعيل دور الأجهزة الرسمية في الدولة وعلى رأسها المحكمة الدستورية ومجلس الدولة والهيئات الاستشارية المختلفة من شأنه أن يحسن من جودة التشريع ويضمن تطبيق فعال للنصوص التشريعية.

فالمحكمة الدستورية في الجزائر تؤدي دورا محوريا في تعزيز جودة التشريع، من خلال ممارستها للرقابة على الدستورية وتكريسها لمبدأ الأمن القانوني. ولا تقتصر هذه الرقابة على التحقق من مطابقة النصوص للدستور فحسب، بل تمتد في حالات محددة ووفقا لمعيار تحقيق المصلحة العامة لتشمل فحص ملاءمة النص التشريعي وتناسبه ومدى معقوليته عندما يشوب بنيتة قصور، وهذا النوع من الرقابة قد مس في غالب الأحوال أهداف القانون بشكل ضمني ومستتر.

كما يلعب مجلس الدولة دورا مهما في التقييم المواكب لتنقية وغرلة النص التشريعي من الشوائب من خلال آرائه الاستشارية ومن خلال تنبيه المشرع إلى النواقص والثغرات التي قد تغفلها الأمانة العامة للحكومة عند مواكبتها لصياغة القانون.

1

²- بوزيد بن محمود، احترام الصياغة التشريعية في ضوء اجتهادات المجلس الدستوري الجزائري، *دفاتر السايسة والقانون*، الجزائر، مجلد 12، العدد 02، 2020،

إلا أنه بالرجوع للمادتين 142 و 143 من التعديل الدستوري لسنة 2020 فالحكومة ملزمة باستشارة مجلس الدولة بشأن مشاريع القوانين والأوامر قبل أن تمر إلى مجلس الوزراء. إلا أن حصر مجال استشارة مجلس الدولة في مشاريع القوانين والأوامر دون اقتراحات القوانين والتنظيمات غير كاف لتحقيق فعالية الوظيفة الاستشارية لمجلس الدولة الجزائري. كما أنه لم تتم الإشارة في أي نص من النصوص القانونية المنظمة لدور مجلس الدولة الاستشاري على إلزام الحكومة بما توصل إليه المجلس، وهذا يؤثر على فعالية الرأي الاستشاري لمجلس الدولة فيما لو تم الأخذ به.

هذا إلى جانب الأجهزة الاستشارية كالمجلس الوطني لحقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي يشكل آلية من آليات اليقظة والمواكبة والتطوير، ويعد فضاء مؤسسيا مهما للتشاور من أجل بلورة التصورات وتقديم اقتراحات ومناقشة أفكار ذات الصلة بمجال السياسات العمومية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، والأمر نفسه بالنسبة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان وغيرها.

المطلب الثاني: ترشيد السياسة التشريعية وعصرنتها

إن التجربة التشريعية التي عرفتها الجزائر على امتداد عقودها الحديثة تكشف بجلاء عن جملة من الضرورات والموجبات التي تفرض إعادة التفكير في منهجية وضع القوانين وصياغتها. فمع تسارع وتيرة التحولات التكنولوجية والعولمة، يبرز التحدي المزدوج المتمثل في الحفاظ على الهوية القانونية الوطنية بوصفها إطارا مرجعيا يحمي الخصوصية التاريخية والثقافية، وفي الوقت نفسه اعتماد حوكمة رشيدة للتشريع تضمن جودة النصوص وفعالية تطبيقها.

الفرع الأول: التأسيس لهوية تشريعية خاصة ومواكبة للتطورات

إن أولى الرهانات والتحديات أمام المشرع الجزائري هو التأسيس لهوية تشريعية وطنية وتعزيز القدرة التنافسية للتشريع الوطني أمام التشريعات المقارنة وهذا لا يتحقق إلا إذا عمل المشرع على عكس المبادئ والقيم والأعراف الوطنية المحلية وترجمتها إلى نصوص قانونية تعبر عن الإرادة العامة للمجتمع الجزائري، كما فعل من خلال قانون الاسرة القائم على احكام الشريعة الإسلامية والذي حقق استقرارا تشريعيا وتنظيميا ملحوظا.

وعند الاستعانة بقوانين دول أخرى ينبغي عدم إغفال ظروف وأحوال الدولة، إذ أن ما يصلح لدولة ما قد لا يصلح لدولة أخرى، وقد كان مونتيسيكو من أوائل من نبهوا لهذه الفكرة في كتابه روح القوانين حيث أكد على أهمية تأثير البيئة بكل أشكالها

وصورها في القوانين، ودعا إلى ضرورة أن تتناسب هذه القوانين مع طبيعة البلدان ومركزها واتساعها ونمط الحياة فيها إضافة إلى دين الأفراد وعاداتهم وميولهم¹.

فالنقل والاستنساخ من التجارب الدولية المتقدمة ليس هو الحل الوحيد لتحقيق الجودة التشريعية، بل هو مجرد طريقة سهلة وسريعة تولد إشكالات على أرض الواقع في بعض الأحيان، مما ينبغي معه بذل مجهود أكبر واعتماد التجارب الدولية على سبيل الاستئناس وليس للاستنساخ، ووضع خصوصية الدولة بعين الاعتبار.

وإرساء هوية تشريعية وطنية لا يكون إلا بوضع سياسة تشريعية واضحة تقوم على مراجعة شاملة للنصوص الموروثة عن الحقبة الاستعمارية وتعريب قانوني محكم يستند إلى معام ثنائية اللغة موحدة مع إنشاء هيئات متخصصة في الترجمة القانونية لضمان الدقة والمصطلح الموحد؛ وتعزيز البحث العلمي في مجال الفقه المقارن بهدف استلهام نماذج تشريعية عربية وإسلامية ودولية متقدمة مع مراعاة الخصوصية الجزائرية.

فكلما تمسك المشرع الجزائري بخصوصيات مجتمعه ومبادئه الأساسية كلما وفق في سن التشريعات المناسبة وعقد له الثبات والاستقرار وتفادى التسرع والتضخم التشريعي هذا ويلزم الاستفادة من التطور العلمي والتكنولوجي وتفادي القصور الناتج عن عدم القدرة على مواكبته وترتيب الأثر على النصوص التشريعية وتوفير المعلومات بإتاحة الفرصة للجمهور للاطلاع على مشاريع القوانين في مرحلة الدراسة والإعداد وتلقي ملاحظات ومقترحات الجمهور على تلك التشريعات عند صياغتها، لاسيما من يعينهم هذا المشروع الذي تجري صياغته من هذا الجمهور.

الفرع الثاني: تفعيل آليات تقييم أثر التشريع بمستوياته المختلفة

من أجل الارتقاء بمستوى النص التشريعي في الجزائر ومعالجة تدني وضع جودته يتعين إعمال آليات التقييم بجميع أشكاله سواء المسبق أو المواكب أو اللاحق.

فالتقييم المسبق يمكن المشرع من فهم النتائج المتوقعة من التدخل التشريعي كما يساعده على كشف الآثار غير المرغوبة ومحاولة تفاديها قبل تطبيق القانون، وموازنة أعباء وتكاليف هذا الأخير مع عوائده المالية، بينما يلعب التقييم المواكب دورا هاما في تنقية وغرلة النص التشريعي من الشوائب ويمكن أن تلعب هذا الدور عدة أجهزة رسمية، وعلى رأسها مجلس الدولة، وأخيرا يتم التقييم اللاحق عن طريق الآليات المتوافرة وخاصة تقنية الدفع بعدم الدستورية.

¹ - خالد جمال احمد حسن، مرجع سبق ذكره، ص 173

ولتحقيق هذا الهدف من الاجدر إنشاء هيئات تتولى تقديم ملاحظاتها وآرائها في المجالات المختلفة التي تتناولها التشريعات إستنادا إلى ما تمتلكه من بيانات ومعلومات ميدانية وعلمية. غير أن تحقيق ذلك يظل رهينا بتوفر إرادة سياسية عليا تتبنى تطبيق منهجية قياس أثر التشريعات في إطار استراتيجية شاملة وسياسة واضحة تشمل مختلف الأجهزة الرسمية لضمان جودة التنفيذ بالإضافة إلى إعداد خطة عمل للتطوير التشريعي تقوم على منهجية قياس أثر التشريعات وتتضمن أهدافا واضحة وأطرا للتطبيق، مع الاعتماد على التشاور مع كافة الأطراف المعنية. كما يستلزم الأمر اعتماد منهجية سليمة تركز على وضع معايير واضحة تضمن جودة التطبيق ومبادئ صنع السياسات العامة على المستوي التنفيذي، مع تحديد جهة مركزية تتولى مهمة الإشراف على تطبيق هذه المنهجية¹.

الفرع الثالث: الحوكمة التشريعية كسبيل لتجويد صناعة التشريع.

إن تكريس آليات الحوكمة التشريعية وترشيد العمل التشريعي، أصبحت أكثر من ضرورة في المنظومة التشريعية الجزائرية مسيرة للمخرجات الدولية التي أفضت إلى ضرورة الاعتماد على حوكمة عمل المؤسسات المتدخلة في العملية التشريعية من خلال تجسيد مبادئ الحوكمة لتطوير الصياغة التشريعية المتمثلة في التمثيلية والشفافية والمسؤولية والفعالية .

يقوم مفهوم الحكم الجيد كنظام حكم وأسلوب لصنع السياسة على عدة مرتكزات أهمها إحترام سيادة القانون والشفافية في صنع القرار، وتشجيع المشاركة في الحياة العامة. وإن الحك العملي لقياس الحكم الجيد ينطلق من البناء التشريعي للدولة، أي عملية صنع السياسة التشريعية. فكلما اتسمت صناعة التشريع بطابع شاركي ، وتحلت بالشفافية، ووفرت للنص القانوني مقومات التطبيق السليم كلما ساهم ذلك في دعم منظومة الحكم الجيد².

وتتحقق نجاعة وفعالية النصوص التشريعية من خلال تعزيز المبادرة التشريعية ومشاركة النواب في عملية التشريع ودعم القدرات التشريعية للبرلمان، وعن محاسبة البرلمان عن أدائه التشريعي ودرجة شفافية أعماله. فتتم صياغة النصوص وفق منهج تشاركي بتمكين مشاركة القوى الاجتماعية في صناعة التشريع، وذلك بتواصل البرلمان مع هيئات وقوى المجتمع كالأحزاب وجماعات المصالح وهيئات المجتمع المدني وتمكين مشاركة الأفراد من ناحية أخرى في التعبير والتأثير في الوظيفة التشريعية عن طريق تقديم ملتمسات وإحداث هيئات للتشاور.

تعد المقاربة التشاركية في صنع التشريعات من العوامل التي تسهم في قبول القاعدة القانونية، إذ تتيح للمواطنين الحق في إبداء آرائهم وملاحظاتهم بشأن مشاريع القوانين، وبالتالي معرفة تطلعاتهم وتوقعاتهم منها. وكلما اتسعت دائرة المشاركة في صنع القوانين

¹ كريم سيد عبد الرزاق، منهجية قياس أثر التشريعات: بين الممارسات والخبرات الدولية ومتطلبات التطبيق في الدول العربية، في المجلة العلمية لكلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية، المجلد 3، جامعة الإسكندرية، 2018، ص- ص 79 - 80

² الصاوي علي، الصياغة التشريعية للحكم الجيد: إطار مقترح للدول العربية. ورشة عمل حول تطوير نموذج للصياغة التشريعية للبرلمانات العربي، مجلس النواب اللبناني، بيروت، 2003، ص 07

كلما كانت الصياغة التشريعية أكثر انسجاما مع الأفكار والتصورات والأهداف التي يسعى النص القانوني إلى تحقيقها، وزادت معها درجة الوضوح والواقعية والقابلية للفهم من المخاطبين بأحكامها، وبالتالي لن تثير المشاكل عند التطبيق. الشيء الذي يؤدي حتما إلى استقرار القاعدة القانونية، وفي المقابل فإن الصياغة الرديئة التي لا تعكس فكر المجتمع ولا تتفق مع إرادته ولا تلي تطلعاته وطموحه تؤدي إلى إحداث خلل تشريعي وتقوض فرص الاستقرار¹.

هذا مع ضرورة تعزيز مشاركة النواب في العملية التشريعية من خلال ترقية مستوى المهارات والقدرات الفنية للنائب في مجال صناعة التشريع، وإلمامه بأفضل الممارسات في النظم التشريعية المعاصرة وتمكينه من الخدمات المعلوماتية اللازمة لأداء مهامه مع مراعاة استطاعة النائب القيام بمهامه في ظل التزاماته الحياتية، وأعبائه المجتمعية، ورعاية مصالح دائرته، وقدرته النفسية والصحية.

كما يجب ربط المسؤولية بالمحاسبة وذلك على المستوى البرلماني، فمن واجب البرلمان تقديم تقارير دورية حول سير العمل داخل المؤسسة، وبشكل تفصيلي يوضح الايجابيات والسلبيات ومدى النجاح أو الإخفاق في ممارسة اختصاصاته. والتزامه بنشر وتعميم أو الإفصاح عن المعلومات المطلوبة للجمهور حول الأمور التي تخص جميع الإجراءات والقرارات والخدمات ومجمل الأعمال التي تقدم من جانبه.

خاتمة:

يرنو المشرع الجزائري إلى تكثيف جهوده لبلوغ الاستقرار التشريعي ولكنه لا يستطيع تحقيق الكمال لان القصور صفة مجبول عليها الإنسان، فينحو تبعاً لذلك الى تقصي مقتضيات الجودة ويحاول ان لا ينحاز عنها بالإصلاح والتنمية والمواكبة شكلا وموضوعا بإعادة تنظيم العمل التشريعي وتقليص وتأطير سلطة التعديل وكذا السهر على حسن المراقبة والمتابعة، والعمل على الصياغة وتطويرها.

فتحسين العملية التشريعية تقتضي القيام بمراجعة النصوص والإجراءات والتوجه أكثر نحو تحديث التقنيات والطرق في مجال الصياغة، وتقوية ودعم مسار تقييم التشريع للتأكد من مدى ضرورته وجديته بالنظر إلى المبادئ الاقتصادية والاجتماعية، هذا كله في ظل هوية تشريعية خاصة تراعي معطيات وملابسات الواقع الذي اقتضى التشريع.

ولتحقيق جودة التشريع يجب الانخراط في عمليات الإصلاح والحوكمة بالمشاركة والمساءلة والشفافية في صياغة التشريعات وتوفير إطار مؤسسي يؤدي إلى إنتاج تشريعات فعالة وقادرة على ترتيب التغيير في الواقع، مع توافر نظام يكفل الرقابة على فاعلية التشريعات، ورصد الخروقات الواقعة على القوانين.

¹ - لهنود علي، ضمانات تحقيق الجودة في النصوص التشريعية الوطن، في مجلة القانون والاعمال الدولية، المغرب، العدد 49، المجلد 2024، جانفي 2024، ص

قائمة المراجع

المؤلفات:

- مجمع اللغة العربية بجمهورية مصر العربية، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق، مصر، 2004
- ورود محمد جابر، سجي محمد الفاضلي، القصور التشريعي في أحكام قانون إنضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم 14 لسنة 1991 المعدل، مركز محمود لتوزيع الكتب القانونية، القاهرة، 2025
- رائد خلف هاشم البهادلي، عثمان سليمان غيلان العبودي. التشريع بين الصناعة والصياغة، منشورات الحلبي الحقوقية، مصر، 2012.
- عليوة مصطفى فتح الباب، الوسيط في سن وصياغة وتفسير التشريعات: الكتاب الثاني صياغة وتفسير التشريعات، دار الكتب القانونية - دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر 2012

المقالات

- الصاوي علي الصياغة التشريعية للحكم الجيد، إطار مقترح للدول العربية. ورشة عمل حول تطوير نموذج للصياغة التشريعية للبرلمانات العربية، مجلس النواب اللبناني، بيروت، 2003.
- بن عودة حسكر مراد، محددات النص الجنائي وأثرها على تحقيق فكرة الأمن القومي، في مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، الجزائر، المجلد السابع، العدد 2 ، نوفمبر 2021.
- بوزيد بن محمود، احترام الصياغة التشريعية في ضوء اجتهادات المجلس الدستوري الجزائري، في دفاتر السياسة والقانون، الجزائر، المجلد 12، العدد 02، 2020.
- جمال الكواكي، دراسة الأثر التوقعي للتشريع بالمغرب في ضوء التجربة الفرنسية، في دفاتر برلمانية جامعة فاس، المجلد 2، العدد 2، أكتوبر 2023.
- جمال دريسي ، ترسيخ دعائم الامن القومي ، في المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، الجزائر، المجلد 59 ، العدد 2، 2022.
- خالد جمال احمد حسن، ماهية الصياغة ومقومات جودتها ، في مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، الكويت، السنة الخامسة، ماي 2017.
- سرايش زكرياء، التضخم التشريعي والقانوني في التشريع العقاري الجزائري، في المجلة الاكاديمية للبحث العلمي، الجزائر، المجلد 12، العدد 2 ، 2021.
- سليمة فيلاي ، دور دراسات تقييم الأثر على فعاليات التشريع وجدوى المشاريع في الجزائر، في مجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية، الجزائر، المجلد 17 العدد 03، نوفمبر 2022.
- سناء طعمة مهدي، الإغفال التشريعي ودور القاضي الدستوري في الرقابة عليه دراسة مقارنة، في مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين العراق، العدد 2، مجلد 23 ، العراق، 2021.
- كريم سيد عبد الرزاق، منهجية قياس أثر التشريعات: بين الممارسات والخبرات الدولية ومتطلبات التطبيق في الدول العربية، في المجلة العلمية لكلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية، جامعة الإسكندرية. المجلد 3، 2018.
- هنود علي، ضمانات تحقيق الجودة في النصوص التشريعية الوطن، في مجلة القانون والاعمال الدولية، العدد 49، المجلد 2024، المغرب، جانفي 2024.
- ليث كمال نصراوين، متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الإصلاح القانوني، في مجلة كلية القانون الكويتية العالمية. العدد 2، الجزء الأول، الكويت، ماي 2017.
- محمد نجم محسن، دور القاضي الدستوري في إصلاح القصور التشريعي. في المجلة القانونية، العدد 09 المجلد 39، القاهرة، ماي 2021

- بن محمود بوزيد ، إحترام أصول الصياغة التشريعية في ضوء اجتهادات المجلس الدستوري الجزائري، في دفاتر السياسة والقانون، المجلد 12، الجزائر، العدد 02، 2020.
- __ ندى عداي جريان، القصور التشريعي في مواجهة عقوق الوالدين (دراسة تحليلية)، في مجلة الجامعة العراقية العدد 67، الجزء 03، العراق، أفريل 2024.
- هشام أحمد الفرارجي، الرقابة على الإغفال التشريعي دراسة مقارنة، في المجلة القانونية ، العدد 03 ، المجلد 21 ، القاهرة، أوت 2024